

قرار رقم 05 / ر م / س ض ب م / 2016 المؤرخ في 08 جانفي 2016

المتضمن سحب شهادة التسجيل الممنوحة لمعامل البريد

« EURL EECT ZINE »

إن مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ،

- بمقتضى القانون رقم 2000 - 03 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق لـ 5 أوت سنة 2000 ، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية، المعدل و المتمم ؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 01-109 المؤرخ في 9 صفر عام 1422 الموافق لـ 3 مايو 2001 المتضمن تعيين أعضاء مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-418 المؤرخ في 05 شوال عام 1422 الموافق لـ 20 ديسمبر 2001 المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل خدمة من خدمات البريد وكل أدااته ، المعدل ؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-232 المؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1424 الموافق لـ 24 يونيو 2003 الذي يحدد مضمون الخدمة العامة للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية والتعريفات المطبقة عليها وكيفية تمويلها، المعدل والمتمم ؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 شعبان عام 1431 الموافق لـ 5 أوت 2010 المتضمن تعيين أعضاء مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق لـ 22 مارس 2012 المتضمن تعيين أعضاء مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 04 جمادى الثانية عام 1434 الموافق لـ 15 أفريل 2013 المتضمن تعيين المدير العام لسلطة ضبط البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 3 محرم عام 1435 الموافق لـ 7 نوفمبر 2013 المتضمن تعيين رئيس مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ؛
- بمقتضى النظام الداخلي لسلطة ضبط البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ؛

- ◀ بمقتضى شهادة التسجيل رقم 03 م ب/أخ/رم/س ض ب م/2013 المؤرخة في 01 أبريل 2013 الممنوحة من طرف سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية لمتعامل البريد « EURL EECT ZINE » لإقامة واستغلال و/أو توفير الخدمات والخدمات البريدية المتعلقة بنظام التصريح البسيط ؛
- ◀ وبمقتضى القرار رقم 54 المؤرخ في 27 سبتمبر 2012 المتضمن الإجراءات المتعلقة بإرسال المعلومات الإحصائية والمالية والعامة من قبل متعاملي البريد؛
- ◀ اعتبارا لمراسلة المتعامل "EURL EECT ZINE" المؤرخة في 2016/01/03 والمتضمنة طلب سحب شهادة التسجيل؛
- ◀ اعتبارا لمدافلة مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية في اجتماعه المنعقد بتاريخ 08 جانفي 2016.

يقرر

- المادة الأولى :** تسحب شهادة التسجيل رقم 03 م ب/أخ/رم/س ض ب م / 2013 المؤرخة في 01 أبريل 2013 الممنوحة من طرف سلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية لمتعامل البريد « EURL EECT ZINE »
- المادة 2 :** يلزم صاحب الشهادة بإعادة النسخة الأصلية لشهادة التسجيل موضوع قرار السحب الحالي لسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.
- المادة 3 :** يدخل القرار الحالي حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ تبليغه وسيتم نشره على الموقع الالكتروني لسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.
- المادة 4 :** يكلف المدير العام بمتابعة و تنفيذ القرار الحالي.

عن المجلس

الرئيس